- قضايا ثقافية معاصرة
- **المحاضرة التاسعة-الإرهاب**

- **مقدمة:**

- احتلت ظاهرة الإرهاب في الوقت الحاضر موقع الصدارة من اهتمام الباحثين
- **كانت ومنذ ثلاثة عقود مبعث قلق المجتمع الدولي**
- عبرت عنه الجمعية العامة للأمم المتحدة بقرارها رقم 3034 الصادر في 18 ديسمبر 1972م
- أوصت الدول الأعضاء فيها بالبحث عن حلول عادلة وسليمة تسمح بإزالة الأسباب المؤدية إلى أعمال العنف،

- **تعريف الإرهاب :**

أ - في اللغة: **مشتق من الفعل الثلاثي (رَهَبَ) أي خاف ، والرهبة في أصل اللغة تعني الخوف والفزع**

- ظهرت كلمة رعب (Terreur) لأول مرة في اللغة الفرنسية عام 1355م
- **جاءت من اللغة اللاتينية (Terreor) التي تعني الخوف والقلق المتناهي الذي يساوي تهديدا غير مألوف وغير متوقع بصورة واسعة**

ب - في الاصطلاح: يصعب وضع تعريف جامع مانع نظرا لاختلاف نظرة الدول والمجتمعات إلى هذه الظاهرة وتشعبها وتنوع بواعثها وأهدافها ، ولاختلاف الأطر المرجعية والقانونية التي يستند عليها في التعريف.

- **بسبب عدم الاتفاق على تعريف اصطلاحي محدد كثرت التعريفات** ؛ لذا نكتفي منها بتعريف قانوني وآخر شرعي يوضحان المقصود به :
- **عرفه مجلس وزراء الداخلية العرب بأنه:** (كل فعل من أفعال العنف أو التهديد به أيا كانت بواعثه أو أغراضه يقع تنفيذا لمشروع إجرامي فردي أو جماعي ، ويهدف إلى إلقاء الرعب بين الناس أو ترويعهم بإيذائهم أو تعريض حياتهم أو حريتهم أو أمنهم للخطر أو إلحاق الضرر بالبيئة أو بأحد المرافق أو الأملاك العامة أو الخاصة أو احتلالها أو الاستيلاء عليها أو تعريض أحد الموارد الوطنية للخطر.)
- **عرفه المجمع الفقهي في مكة المكرمة بأنه**:(العدوان الذي يمارسه أفراد أو جماعات أو دول بغيا على الإنسان في دينه وعقله ودمه وماله وعرضه،ويشمل صنوف التخويف والأذى والتهديد والقتل بغير حق وما يتصل بصور الحرابة وإخافة السبيل وقطع الطريق وكل أفعال العنف أو التهديد)

- **الإرهاب في الماضي والحاضر :**

- **الإرهاب ليس جديدا في تاريخ الشعوب والمجتمعات، بل عرفته البشرية منذ تاريخها القديم**
- **هو ظاهرة قديمة ابتدأت بالإقدام على قتل النفس البريئة حين استباح قابيل قتل أخيه هابيل ظلما وعدوانا فكان من النادمين** كما أخبر تعالى: (واتل عليهم نبأ ابني آدم ...)
- يمكن عد الإرهاب المتمثل في قتل الأبرياء والاعتداء على الممتلكات وتدمير المنجزات الإنسانية والحضارية من قبيل التطرف العملي .
- **من الظواهر القديمة الغلو أو التطرف الديني الذي كان متفشيا في بني إسرائيل** كما أخبر تعالى: (يا أهل الكتاب لا تغلوا في دينكم ولا تقولوا على الله إلا الحق ...)
- **مارسه اليهود ضد النصارى عمليا من منطلق عنصري يقوم على فكرة أنهم شعب الله المختار ،**
- في المجتمعات الرومانية القديمة شهدت النصرانية على أيدي الأباطرة الرومان إرهابا قاسيا بسبب مصادرة حرية التدين
- **من أبرز مظاهره إحراق الأمبراطور الروماني (نيرون المتوفى عام 96م) مدينة روما ليشفي حقده بمرآها وهي تشتعل بأهلها وأموالهم ، وتعذيبه لمؤمني النصارى**
- مارست الكنيسة أسلوب الإرهاب الديني مع مخالفيها في عهد الأمبراطور الروماني (قسطنطين) في نهاية الربع الأول من القرن الرابع الميلادي
- في بريطانيا أحرقت الملكة تيودور عام 1155م مائتين وثلاثة وثمانين شخصا لأنهم ينتمون لطائفة البروتستانت
- في فرنسا ابتداء من عام 1208م ولمدة خمس سنوات ذبح مليون شخص من (الألبيين) للعلة نفسها
- في أمريكا مورس الإرهاب ضد الهنود الحمر والملونين السود .

- **ارتكب البرتغاليون والأسبان في القرن 15م أبشع أنواع العنف والإرهاب ضد الشعوب المستعمرة،**
- تبعهم في ذلك الهولنديون والبريطانيون والإيطاليون
- **كانت الدول الاستعمارية تنكر على شعوب البلاد المستعمرة مقاومة هذا الإرهاب**
- **تعرض العالم لآثار مدمرة نتيجة حربي الإبادة العالميتين الأولى والثانية**
- بالرغم مما تتمتع به شعوب الدول الغربية واليابان من حريات
- وما يتوافر لدى حكوماتها من قوة هائلة في المعلومات ونظم الأمن المتطورة
- **إنها غدت في العقود الماضية بيئة للأعمال الإرهابية الموجهة ضد أمنها وسيادة القانون فيها ، فقد:**

- ظهر التيار النازي في ألمانيا ثانية وبقوة منذ عام 1986م.
- ظهرت حركة (لوبن) القومية المتطرفة في فرنسا.
- ظهرت حركة (الباسك) الأسبانية التي تسببت في قتل مئات الأبرياء من المواطنين والسياح ، وإتلاف ما قيمته ملايين الدولارات.
- تعرضت بريطانيا منذ عام 1970م لسلسلة من الأعمال الإرهابية الخطيرة من جانب جيش إيرلندا الجمهوري .IRA ( )
- ظهرت جماعات اليمين المتطرف في ألمانيا على أعقاب توحيد ألمانيا وزيادة حجم البطالة.
- ظهر الجيش الأحمر الألماني ومجموعة (اندرياس بادر ماينهوف.
- ظهرت الأنشطة الإرهابية للأجنحة العسكرية اليسارية في كل من فرنسا وبلجيكا.
- ظهرت الفيالق الحمراء الإيطالية (الألوية الحمراء).
- ظهرت منظمة (حقيقة أوم العليا) ، و(مافيا يكوزا) في اليابان .
- عانت الولايات المتحدة الأمريكية من المنظمات الإرهابية الأمريكية وغيرها ، وفي مقدمتها منظمة (كوكلوكس كلان) التي تأسست ما بين عامي 1861م - 1865م، وتعرضت لعدد من الأعمال الأرهابية منها حادث المركز التجاري بأكلاهوما عام 1995م الذي راح ضحيته 186مدنيا و400 جريح على يد أحد رجال الجيش الأمريكي ويدعى (تيموثي ماك فاي.
- تعرضت الولايات المتحدة الأمريكية في 11 سبتمبر لحوادث اختطاف طائرات أدت إلى تدمير المركز التجاري في نيويورك وهدم جانب من وزارة الدفاع الأمريكية في واشنطن ، وتسبب في قتل ثلاثة آلاف شخص تقريبا .
- تطورت ظاهرة الإرهاب في الوقت الحاضر لتظهر في أشكال مختلفة ،
- **لم تسلم منها دولة من الدول أو مجتمع من المجتمعات البشرية**
- **يدل على أنها لا ترتبط بدين من الأديان ولا بشعب من الشعوب**
- **إنما تحدث غالبا كمسلك تنفيذي لمعتقد خاطئ، أو مسلك انتقامي، أو بسبب وازع عدواني يصدر عن نفس خبيثة ملئت حقدا وكراهية للآخرين وطبعت على حب التدمير والإفساد في الأرض، وغذاها الجهل والفقر والإحباط النفسي.**
- **تعرضت الشعوب الإسلامية أكثر من غيرها لحوادث القتل والإبادة الجماعية ،**
- عانى المسلمون لمدة قرنين ابتداء من نهاية القرن العاشر الميلادي من حروب صليبية متوحشة في الشام ومصر ،
- **تعرضوا في الأندلس لألوان من التعذيب والتنكيل والإبادة الجسدية خلال عامي 1609-1610م** عن طريق محاكم التفتيش التي سيقوا إليها في قشتالة وأشبيلية وغرناطة ،

- **ذاقوا مرارة الهيمنة العسكرية الاستعمارية** الإيطالية والبريطانية والفرنسية والأسبانية والهولندية **خلال القرنين التاسع والعشرين** التي تفننت في التعذيب والاضطهاد واجتثاث كل حركات التحرر من الاستعمار
- **لا تزال الشعوب الإسلامية في فلسطين وكشمير والفلبين والعراق وأفغانستان تتعرض لألوان من الإذلال والمهانة** .

- **موقف الإسلام من الإرهاب :**
- **الإرهاب مرفوض في الأديان والقوانين**
- نبذ الإسلام التطرف بكل أشكاله ، وعده نوعا من الظلم ، قال تعالى : (وتلك حدود الله ومن يتعد حدود الله فقط ظلم نفسه)
- بين أن مصير الغالي المتنطع الهلاك والانقطاع ، قال صلى الله عليه وسلم : (هلك المتنطعون)، وقال صلى الله عليه وسلم: (إن الدين يسر، ولن يشاد الدين أحد إلا غلبه فسددوا وقاربوا)،
- **اعتبر الإسلام التطرف العملي نوعا من المحاربة لله ورسوله صلى الله عليه وسلم والإفساد في الأرض يستحق فاعله أشد العقوبات وأقساها** ، قال تعالى :(إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فسادا أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الأرض ذلك لهم خزي في الدنيا ولهم في الآخرة عذاب عظيم)
- **أن الإسلام دين يدعو إلى السلام والتسامح والأمن والاستقرار على الأرض**
- هو دين رفع شعار السلام، وجعله عنوانا له
- **أمر أن يعتمد الحوار مع المخالف على المجادلة بالتي هي أحسن**
- **شرع قانونا متكاملا يحدد جرائم الإفساد في الأرض التي تحدث على وجه الإخافة والإرهاب،** وبين صورها، وجزاء مرتكبيها، وعدها نوعا من محاربة الله تعالى قبل محاربة أفراد المجتمع

- سبق الإسلام جميع الدساتير الحديثة في معالجة ظاهرة التطرف ومكافحة الإرهاب والعنف، وذلك عن طريق تقرير المباديء التي تعترف بكرامة الإنسان ومسؤوليته ، وتشريع الأحكام التي تحفظ حياته وعرضه وماله ودينه وعقله ؛
- **منع الإسلام بغي الإنسان على أخيه الإنسان، وحرم كل عمل يلحق الظلم به**. قال تعالى: (قل إنما حرم ربي الفواحش ما ظهر منها وما بطن والإثم والبغي بغير الحق وأن تشركوا بالله ما لم ينزل به سلطانا وأن تقولوا على الله ما لا تعلمون) (الأعراف: 33.)
- **شنع على الذين يؤذون الناس في أرجاء الأرض ، ولم يحدد ذلك بديار المسلمين** كما في قوله تعالى : (وإذا تولى سعى في الأرض ليفسد فيها ويهلك الحرث والنسل والله لا يحب الفساد)

- **يقيم الإسلام علاقة المسلم بالمخالف له في الدين من أهل الكتاب وغيرهم على أساس التعامل بالبر والقسط والاعتراف له بالحقوق المدنية** ، والعيش في ديار المسلمين بأمان سواء كان ذميا أو مستأمنا ، قال تعالى : (لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسطوا إليهم إن الله يحب المقسطين)
- **وقد أوجب الدية والكفارة على قتل أحدهم خطأ** ، قال تعالى : (وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ فَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِنَ اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا)

موقف المملكة العربية السعودية من الإرهاب

- **تعد المملكة في مقدمة الدول التي أعلنت حربها على الإرهاب**
- حرصت على المشاركة في المؤتمرات الأقليمية والدولية التي تعنى بهذا الموضوع
- عملت بكل دقة وجدية على تنفيذ بنود الاستراتيجيات والخطط الأمنية التي تم إقرارها لتحقيق التكامل الأمني ومكافحة الجريمة بكل صورها وأشكالها والحفاظ على أمن الوطن وحماية حياة أفراده وممتلكاتهم،
- توثيق أواصر التعاون الأمني خاصة بين الدول العربية.
- **ومن ذلك تنفيذ الاستراتيجية العربية لمكافحة الإرهاب التي أقرها مجلس وزراء الداخلية العرب عام 1417هـ،**
- **أعقب ذلك إقرار الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب في صورتها النهائية عام 1419هـ** بهدف تعزيز التعاون لمنع الإرهاب ومكافحته وإزالة أسبابه ، والتعاون مع الدول والمنظمات الدولية من أجل ذلك.

- **أن المملكة العربية السعودية لم تسلم من هذه الظاهرة**
- اجتاحت موجتها بعض مدنها الكبيرة متعرضة لحوادث إرهابية مؤلمة
- كان ضحيتها الأبرياء من المدنيين ورجال الأمن ، وحصول دمار لبعض مرافقها الهامة وبنيتها التحتية ، واستهدفت أمنها ووحدتها
- إن الأعمال الإرهابية تعد من الناحية الشرعية جريمة خطيرة لما لها من آثار سيئة على ضروريات الناس وحياتهم ومعاشهم
- **ألحقتها هيئة كبار العلماء في المملكة العربية السعودية بجريمة الحرابة والإفساد التي توعد الله فاعلها بعقوبة زاجرة لبشاعتها وعظم ضررها**

- **يظهر هذا جليا في قرارات الهيئة وفق ما يأتي:**

1- اعتبار قتل الغيلة نوعا من الحرابة، وهو ما كان عمدا عدوانا على وجه الحيلة والخداع، أو على وجه يأمن معه المقتول من غائلة القاتل، وذلك بقرار الهيئة رقم (38) وتاريخ 1395/8/11هـ.

2- اعتبار التفجير والاختطاف وإشعال الحرائق في الممتلكات العامة والخاصة ، ونسف المساكن والجسور والأنفاق ، وتفجير الطائرات أو خطفها من الحرابة ، وذلك بقرار الهيئة في دورتها الثانية والثلاثين المنعقدة في مدينة الطائف في الفترة من 1409/1/8هـ إلى 1409/1/12هـ.

3- اعتبار حوادث التفجير التي حدثت في بعض المدن العربية ، وما حصل بسببها من قتل وتدمير وترويع وإصابات لكثير من الناس من المسلمين وغيرهم من الإفساد ، وذلك في بيان أصدره مجلس الهيئة في الطائف في 1417/2/14هـ .